



قرار رقم (٤٦٦٩) لسنة ٢٠٢٤
بتاريخ ١٨/٩/٢٠٢٤
بشأن شطب قيد خبراء معايينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن. "قرار"

المادة الأولى: شطب قيد خبراء المعايينة وتقدير الاضرار الاتي ذكرهم فيما بعد من سجل خبراء المعايينة وتقدير الاضرار بالهيئة وذلك لعدم التجديد في الميعاد القانوني:

م	الاسم	رقم الخبر	تاريخ انتهاء القيد	الرقم القومى
١	م/ محمود سامى عبد الحميد هيبه عثمان	٥٤٥	٢٠٢٤/٧/١٧	٢٥١٠٥٠١١٦٠٢٤٩٦
٢	م/ جمال محمد على عبدالعزيز	٩٨٢	٢٠٢٤/٧/١٧	٢٦٢٠٧١٨١٤٠٠٧٧٥
٣	م/ سمير عبد الرحمن السيد سيد احمد السحل	١٥٥٠	٢٠٢٤/٧/١١	٢٤٦١٠١٢١٢٠١٤١٤
٤	د/ مجدى محمود أبو الليل عبد الغنى	١٦٧٠	٢٠٢٤/٧/١٧	٢٥٧٠٦١٨٠٢٠٠٨٥٦

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح